



تعميم

إصدار أو تجديد جوازات السفر الفلسطينية :

- إسم الخدمة : استقبال طلبات إصدار وتجديد جوازات السفر للمواطنين المقيمين خارج الوطن .
- وصف الخدمة : تقدم وزارة الخارجية والمغتربين من خلال جميع بعثاتها الدبلوماسية بالخارج خدمة إستلام طلبات تجديد وإصدار جواز السفر الفلسطيني لحملة الهوية الفلسطينية ، وتسليم الجواز بعد انجازه لصاحب المعاملة .
- رسوم المعاملة : الرسوم المقرره 50.00 يورو خمسون يورو ، علما أن الرسوم شاملة البريد ، وتدفع بموجب سند قبض صادر عن الصندوق القومي الفلسطيني .

• الوثائق المطلوبة لتنفيذ الخدمة :

- 1- الجواز المطلوب تجديده .
- 2- صورة عن الهوية الفلسطينية .
- 3- صور شخصية 3*4 عدد (5) صور خلفية زرقاء .
- 4- شهادة إثبات مهنة من مكان العمل أو من الجامعة في حال كان طالبا مصدقة .
- 5- تعبئة نموذج طلب إصدار أو تجديد جواز سفر فلسطيني . صادر عن وزارة الداخلية .
- 6- في حالة إصدار جواز سفر لأول مرة ضرورة وجود صورة عن الهوية الفلسطينية وشهادة الميلاد .

• شروط وأحكام الخدمة : يجب أن يكون صاحب المعاملة فلسطيني الجنسية ، ويحمل هوية فلسطينية .

• الفترة الزمنية اللازمة لإنجاز المعاملة : من شهر إلى ثلاثة شهور .

ملاحظة هامة : على المواطنين أن يقوموا بتقديم طلبات تجديد أو إصدار جوازات السفر قبل ثلاثة شهور على الأقل وستة شهور على الأكثر من انتهاء جواز السفر ، وذلك لمصلحتهم ولضمان حفظ إقاماتهم في الدول المضيقة .